

## وزارة الدولة لشئون الآثار

قرار رقم ٥٦٥ لسنة ٢٠١٢

**وزير الدولة لشئون الآثار**

بعد الاطلاع على قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة

بتاريخ ٢٠١١/٦/١ :

وعلى موافقة مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٨/٣ :

وعلى ما عرضه السيد الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار :

**قرر :**

**مادة أولى** - تعتمد خطوط التجميل كحرم لمدرسة الأشرفية (الأشرف برسباي - أثر رقم «١٧٥») ، الكائنة بشارع المعز لدين الله - الجمالية - محافظة القاهرة ، والموضحة المحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

**مادة ثانية** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٢/١٢/٢٧

وزير الدولة لشئون الآثار

أ. د/ محمد إبراهيم على

## المجلس الأعلى للآثار

### مذكرة إيضاحية

بشأن قرار وزير الدولة لشئون الآثار

باعتخدام خطوط التجميل كحرب للمدرسة الأشرفية

(الأشرف برسبى) بشارع المعز لدين الله - الجمالية - محافظة القاهرة

تنص المادة التاسعة عشرة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣  
المعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١١ ، على أنه : «يجوز للوزير المختص بشئون الثقافة بناءً  
على طلب مجلس الإدارة إصدار قرار بتحديد خطوط التجميل للآثار العامة والمناطق الأثرية  
وتعتبر الأرضي الواقعه داخل تلك الخطوط أرضًا أثرية تسري عليها أحكام هذا القانون» .

وتقع المدرسة الأشرفية (الأشرف برسبى) بشارع المعز لدين الله - الجمالية - القاهرة  
وهي مسجلة في عداد الآثار الإسلامية والقبطية تحت رقم (١٧٥) بالقرار الوزاري  
رقم ١٩٥٧ لسنة ١٣٥٧

ووفقاً لما جاء بحضور المعاينة المؤرخ في ٢٠١١/٨/١٥ فقد قامت اللجنة المشكلة  
بالمعاينة على الطبيعة واقترحت حرمًا لمدرسة الأشرفية (الأشرف برسبى) على الوجه التالي :  
المجهة الشمالية : يعتبر شارع جوهر القائد حرمًا طبيعياً وتوجد بعض الإشغالات  
عبارة عن محلات تابعة للأوقاف وملكيات خاصة .

المجهة الجنوبية : يعتبر شارع الحمزاوي الصغير حرمًا طبيعياً وتوجد بعض الإشغالات  
عبارة عن محلات تابعة للأوقاف وملكيات خاصة بهذه المجهة .

المجهة الشرقية : يعتبر شارع المعز لدين الله حرمًا طبيعياً (الأشرفية سابقاً)  
وتوجد بعض الإشغالات عبارة عن أكشاك خشبية تابعة للمحافظة بهذه المجهة .  
المجهة الغربية : يؤخذ ٥،٥ م (متراً ونصف المتر) حرمًا من هذه المجهة .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها بتاريخ ٢٠١١/١١/٢ على الحرم المقترح .

كما وافق على ذلك مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار في ٢٠١١/١٢/٢٦ ،

### لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ، ويتشرف الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار برفعه للتفضيل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

الأمين العام  
للمجلس الأعلى للآثار  
أ. محسن سيد علي